

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وهي ثلاثة : الأول : تكليف المستحق فإن كان صغيرا أو مجنونا حبس الجاني إلى تكليفه فإن احتاج إلى نفقة فلولي المجنون فقط العفو إلى الدية الثاني : اتفاق المستحقين على استيفائه فلا ينفرد به بعضهم وينتظر قدوم وتكليف غير المكلف ومن مات من المستحقين فوارثه كهو وإن عفا بعضهم ولو زوجا أو زوجة أو أقر بعفو شريكه سقط القصاص الثالث : أن يؤمن في استيفائه تعديه إلى الغير فلو لزم القصاص حاملا لم تقتل حتى تضع ثم ان وجد من يرضعه قتلت وإلا فلا حتى ترضعه حولين وهي ثلاثة : الأول : تكليف المستحق فإن كان صغيرا أو مجنونا حبس الجاني إلى تكليفه فإن احتاج إلى نفقة فلولي المجنون فقط العفو إلى الدية الثاني : اتفاق المستحقين على استيفائه فلا ينفرد به بعضهم وينتظر قدوم وتكليف غير المكلف ومن مات من المستحقين فوارثه كهو وإن عفا بعضهم ولو زوجا أو زوجة أو أقر بعفو شريكه سقط القصاص الثالث : أن يؤمن في استيفائه تعديه إلى الغير فلو لزم القصاص حاملا لم تقتل حتى تضع ثم ان وجد من يرضعه قتلت وإلا فلا حتى ترضعه حولين